

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-156503

الصادر في الاستئناف المقيّد برقم (Z-156503-2022)

في الدعوى المقامة

المستأنفة

من/ المكلف

سجل تجاري رقم (...)، رقم مميز (...)

المستأنف ضدها

ضد/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الثلاثاء بتاريخ 2023/09/26م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

رئيساً

الدكتور/...

عضواً

الدكتور/...

عضواً

الأستاذ/...

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2022/10/27م، من/ ...، هوية وطنية رقم (...) بصفته مالاً للمستأنفة بموجب السجل التجاري، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2022-1918) الصادر في الدعوى رقم (Z-49043-2021) المتعلقة بالربط الزكوي للأعوام من 1434هـ إلى 1437هـ، في الدعوى المقامة من المستأنفة في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

"1- رفض اعتراض المدعي فيما يتعلق ببند رصيد الأطراف ذات العلاقة (جاري المالك) للأعوام من 2013م إلى 2016م.

2- رفض اعتراض المدعي فيما يتعلق بالبند دفعات مقدمة من العملاء للأعوام من 2014م إلى 2016م." وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف (...)، تقدم بلائحة استئناف تضمنت الاعتراض على البنود (رصيد الأطراف ذات العلاقة وأرصدة تخص أبناء المالك) - (دفعات مقدمة من العملاء)، ففيما يتعلق بالاعتراض على بند (رصيد الأطراف ذات العلاقة وأرصدة تخص أبناء المالك) فأوضح المكلف برفض اعتراضه على هذا البند أمام دائرة الفصل وذلك لعدم تقديم القوائم المالية المدققة التي تثبت وجود خطأ

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-156503

الصادر في الاستئناف المقيّد برقم (Z-156503-2022)

محاسبي لمعالجة هذا البند، فقد ارفق المكلف تقرير بالإجراءات المصدق عليها من قبل المحاسب القانوني بتفصيلها الآتي: فيما يتعلق بعام 2013م فإن الرصيد بداية الفترة بقيمة (7,706,029.05) ريال، مدين بمبلغ (1,822,132.58) ريال، دائن بمبلغ (4,313,836.62) ريال، الرصيد نهاية الفترة بقيمة (10,197,733.09) ريال - فيما يتعلق بعام 2014م فإن الرصيد بداية الفترة بقيمة (10,197,733.09) ريال، مدين بمبلغ (1,927,055.55) ريال، دائن بمبلغ (2,942,451.00) ريال، الرصيد نهاية الفترة بقيمة (11,213,128.54) ريال - وفيما يتعلق بعام 2015م فإن الرصيد بداية الفترة بقيمة (11,213,128.54) ريال، مدين بمبلغ (679,268.00) ريال، دائن بمبلغ (2,941,531.00) ريال، الرصيد نهاية الفترة بقيمة (13,475,391.54) ريال - وأما عام 2016م فإن الرصيد بداية الفترة بقيمة (13,475,391.54) ريال، مدين بمبلغ (6,001,346.62) ريال، دائن بمبلغ (4,553,224.00) ريال، الرصيد نهاية الفترة بقيمة (12,027,268.92) ريال، حيث قامت الهيئة بإضافة رصيد أطراف ذو علاقة الزكوي بمبلغ (11,351,064) ريال لعام 2013م وبمبلغ (13,233,662) ريال لعام 2014م وبمبلغ (13,233,662) ريال كذلك لعام 2015م وبمبلغ (10,034,578) ريال لعام 2016م، فأوضح المكلف إلى كون هذه الأرصدة غير صحيحة ويلزم تخفيضها، وفيما يتعلق بعام 2013م فإن رصيد بداية السنة يمثل حركة حساب جاري المالك الدائنة فقط ولم يتم حسم مسحوباته إلا أنه تم سداد جزء من هذا الرصيد لأبناء المالك، وحيث لم يقيم المحاسب بأقفال مسحوبات أبناء المالك في حساب أطراف ذوي علاقة وقام فقط بفتح حسابات فرعية مؤقتة لكل ابن من أبناء المالك تندرج ضمن حساب ذمم الموظفين لكي يتضح للمالك مقدار ما قام بسحبه كل واحد من أبنائه على حده، والمفترض ان يتم اقفالها في حساب أطراف ذوي علاقة كحركة مدينة على الحساب بنهاية كل سنة مالية، ولكن لم يقيم المحاسب بذلك ويعد تقصيراً منه وقام بقيد الحركة المدينة والدائنة للمالك، وعليه يطالب المكلف بقبول استئنائه ونقض قرار دائرة الفصل.

وفي يوم الثلاثاء بتاريخ 2023/09/25م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 04/ 21/ 1441هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-156503

الصادر في الاستئناف المقيّد برقم (Z-156503-2022)

الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولا شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وفيما يتعلق باستئناف المكلف على بند (رصيد الأطراف ذات العلاقة وأرصدة تخص أبناء المالك) وحيث يكمن استئناف المكلف في الاعتراض على ما قرره دائرة الفصل تجاه هذا البند؛ إذ يدعي بأن أرسدة الأطراف ذات العلاقة التي اضافتها الهيئة مبالغاً فيها ويلزم تخفيضها، وحيث أن المبالغ محل الخلاف هي مدفوعات لأبناء المالك (أطراف ذات علاقة) ولم يتم معالجتها من قبل المكلف بشكل صحيح وذلك لتقصير المنظومة المحاسبية لدى المكلف مما أدى الى تكون حساب دائن لهذه المبالغ ولم يتم اقفالها في حساب جاري المالك طوال هذه الأعوام، حيث ان الأرسدة غير مستردة يتوجب اقفالها كحركة مدينة في حساب جاري المالك، وحيث نصت الفقرة قم (2) من البند (أولاً) من المادة (الرابعة) من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2082) وتاريخ 1438/6/1 هـ على أن: "يتكون وعاء الزكاة من كافة أموال المكلف الخاضع للزكاة ومنها: 2- الحساب الجاري الدائن للمالك أو الشريك أول العام أو آخره أيهما أقل، وكذا الزيادة في الحساب الجاري إذا كان مصدرها حقوق الملكية، أو كانت تمويلاً لأصل من أصول القنية". وبناءً على ما تقدم، وبالإطلاع على ملف الدعوى وما حواه من أوراق، فإن حساب جاري المالك أحد مكونات الوعاء الزكوي ويضاف للوعاء الزكوي في حال حوّلان الحول عليه أو في حال كان مصدره حقوق الملكية أو استخدم في تمويل الأصول المحسمة من الوعاء الزكوي، وحيث إن المبالغ محل الخلاف مسددة لأطراف ذات علاقة ولم يتم معالجتها بشكل صحيح، في حين قدم المكلف ركة حساب المدفوعات لأبناء المالك (كل حساب على حده) إضافةً إلى القوائم المالية المدققة، وتأكيد من المحاسب القانوني حول كيفية إقفال تلك الحسابات في القوائم المالية حيث تم إقفالها في حساب مسحوبات الموظفين، وأن ما حال عليه الحول لعام 2013م (5,883,896.47) ريال، ولعام 2014م (8,270,677.54) ريال، ولعام 2015م (10,533,860.54) ريال، ولعام 2016م (7,474,044.92) ريال، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار الدائرة الفصل بشأن هذا البند.

وبناءً على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول طلب الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف / ...، سجل تجاري رقم (...)، رقم مميز (...)، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2022-1918) الصادر في الدعوى رقم (Z-49043-2021) المتعلقة بالربط الزكوي للأعوام من 1434هـ إلى 1437هـ

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-156503

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-156503-2022)

ثانياً: وفي الموضوع:

- 1- قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (رصيد الأطراف ذات العلاقة وأرصدة تخص أبناء المالك).
- 2- قبول استئناف المكلف جزئياً وتعديل قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (دفعات مقدمة من العملاء).

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو
الدكتور/ ...

عضو
الأستاذ/ ...

رئيس الدائرة
الدكتور/ ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموثقة إلكترونياً ولا تحتاج إلى توقيع.